

دور محكمة العدل الدولية في حماية الأقليات المسلمة في بورما

خالد تركماني⁽¹⁾،

⁽¹⁾ طالب دكتوراه، عضو مخبر تطوير بحث التشريعات الاقتصادية،
المركز الجامعي تيسمسيلت، الجزائر.

البريد الإلكتروني: terkemani.khaled@cuniv-tissemsilt.dz

خالد روشو⁽²⁾،

⁽²⁾ أستاذ محاضر قسم "أ"، المركز الجامعي تيسمسيلت، الجزائر.

البريد الإلكتروني: rouchoukha@gmail.com

الملخص:

تعد محكمة العدل الدولية من الأجهزة الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة حيث ساهمت المحكمة في حماية الأقليات بصفة عامة، والأقليات المسلمة في بورما بصفة خاصة المتواجدين في دولة بورما (ميانمار) التي تتعرض للانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني من جرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية والاعتصام والاضطهاد والقتل والتشريد من طرف الجيش البورمي الذي يرتكب أبشع الجرائم في حق هذه الأقلية المسلمة.

الكلمات المفتاحية:

محكمة العدل الدولية، الأقليات، جرائم الإبادة الجماعية، التدابير المؤقتة، القوة الإلزامية، مجلس الأمن.

تاريخ إرسال المقال: 2020/04/04، تاريخ قبول المقال: 2023/11/08، تاريخ نشر المقال: 2023/12/31

لتهميش المقال: خالد تركماني، خالد روشو، "دور محكمة العدل الدولية في حماية الأقليات المسلمة في بورما"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 14، العدد 02، السنة 2023، ص ص 236-257.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72>

المقال متوفر على الرابط التالي:

المؤلف المراسل: خالد تركماني، terkemani.khaled@cuniv-tissemsilt.dz

The Function of the International Court of Justice in Protecting Muslim Minorities in Burma

Summary:

The International Court of Justice is one of the main member of the United Nations, where the Court has contributed to the protection of minorities in general, and Muslim minorities in Burma in particular who are in Burma (Myanmar) that are subject to grave violations of the rules of international humanitarian law from genocide, crimes against humanity and rape, persecution, killing and displacement by the Burmese army, which commits the most heinous crimes, against this Muslim minority

Keywords:

International Court of Justice, Minorities, Genocide, Temporary Measures, the obligatory force; the Security Council.

Le rôle de la Cour internationale de Justice dans la protection des minorités musulmanes en Birmanie

Résumé :

La Cour internationale de Justice est l'un des principaux organes des Nations Unies, elle a contribué à la protection des minorités en général, et des minorités musulmanes en Birmanie (Myanmar) en particulier, et qui subissent de graves violations des règles du droit international humanitaire contre le génocide, les crimes contre l'humanité, le viol, persécution, meurtre et déplacement par l'armée birmane, qui commet les crimes les plus odieux contre cette minorité musulmane.

Mots clés :

Cour internationale de Justice, Minorités, Génocide, Mesures temporaires, Force obligatoire, Conseil de sécurité.

مقدمة

حلت محكمة العدل الدولية كبديل لمحكمة العدل الدولية الدائمة وذلك بموجب قرار الجمعية العامة بتاريخ: 1946/04/18، والتي تعد أحد الأجهزة الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة، وهي الآلية القضائية الدولية التي لها دور فعال على المستوى الدولي.

تتكون هيئة المحكمة من قضاة مستقلين، وتتألف من 15 عضواً وهي تعمل بموجب نظامها الأساسي الذي يشكل جزءاً لا يتجزأ من ميثاق الأمم المتحدة، وهي تختص بالنظر في عدة مسائل من مسائل القانون الدولي وطبيعة التعويض ونزاعات الحدود وتفسير المعاهدات الدولية، إضافة إلى تمتعها بسلطة اتخاذ تدابير مؤقتة أو تحفظية، وهذا ما عملت به المحكمة في قضية الأقليات المسلمة في بورما (ميانمار)، والتي مورس عليها أشد الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني من جرائم إبادة جماعية، وجرائم ضد الإنسانية، والتطهير العرقي، وجريمة الاضطهاد والاعتصاب من قبل دولة بورما، التي استخدم فيها الجيش البورمي كافة الممارسات الوحشية ضد الأقليات المسلمة.

يهدف هذا البحث إلى التركيز على المعاناة التي تعاني منها هذه الأقلية مع الصمت الدولي، إضافة إلى التدابير المؤقتة التي أصدرتها المحكمة بخصوص هذه الأقلية المسلمة، وتنفيذ هذه التدابير من صلاحية مجلس الأمن الدولي، وتتمثل إشكالية هذا الموضوع فيما يلي:

ما موقف محكمة العدل الدولية من الجرائم المرتكبة ضد الأقليات في بورما؟ وما مدى فعالية القرارات والتدابير الصادرة عنها في حمايتها؟

وللإجابة على هذه التساؤلات تم تقسيم موضوع البحث إلى بحثين:

المبحث الأول: الانتهاكات المرتكبة ضد مسلمي ميانمار.

المبحث الثاني: موقف محكمة العدل الدولية من الجرائم المرتكبة ضد الروهينغا.

اعتمد الباحث في إطار هذا البحث على المنهج التحليلي والوصفي لتحليل مضمون الأمر الصادر عن المحكمة باتخاذ تدابير مؤقتة لصالح الأقليات المسلمة في بورما، وتحليله تحليلًا قانونيًا.

المبحث الأول: الانتهاكات المرتكبة ضد مسلمي ميانمار

وصفت منظمة الأمم المتحدة الأقليات المسلمة المتواجدة في بورما بأنها الأقلية الأكثر اضطهاداً في العالم، حيث مرت الأقليات المسلمة في بورما بعدة تطورات تاريخية (مطلب أول)، إضافة إلى جريمة الإبادة الجماعية ضد الأقليات المسلمة في بورما (مطلب ثان).

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن الأقليات المسلمة في بورما

مرت الأقليات المسلمة في بورما بتطورات تاريخية (فرع أول)، حيث تقاوم الوضع في بورما من قبل الجيش البورمي الذي ارتكب أشنع الجرائم في حق الأطفال والنساء والشيوخ (فرع ثان).

الفرع الأول: الوجود التاريخي للأقليات في بورما

عرفت بورما في المصادر التاريخية والجغرافية القديمة باسم برمانيا وهي إحدى دول جنوب شرق آسيا، ويعدها الجغرافيون إحدى دول الهند الصينية والتي تتألف من أربع دول وهي: بورما، فيتنام، الأوس، كمبوديا والدول الثلاثة خضعت للاستعمار الفرنسي، أما بورما فقد احتلتها بريطانيا تدريجيا بعد حروب ثلاث بعد عامي 1824 و1885، وفي عام 1947 نالت بورما استقلالها وقد احتل اليابانيون بورما ثم استعادها الحلفاء منهم في أثناء الحرب العالمية الأولى¹.

الروهينجا هم أحد الأعراق الآسيوية المسلمة ضمن العائلة الهندية التي استوطنت منذ القدم، تاريخيا تسمى لقرون طويلة أراكان ويحاول الآن المغيرون من عرق الماغ أو الراخين تسميتها أراخين لبوذية الإقليم، تتعدد المصادر في تفسير مصطلح الروهينجا ويذهب البعض من مؤرخي الروهينجا مثل جهير الدين أحمد، الرئيس السابق لمؤتمر مسلمي بورما إلى أن كلمة الروها تعود إلى أفغانستان، في حين يقول تشودري إنها تعود إلى المملكة الأركانبة القديمة مروهانغ وتحرفت مع الزمن².

لم يعد أحد يتحدث عن مأساة المسلمين "الروهينجا" بولاية أراكان (راخين) في دولة ميانمار بورما سابقا، حيث تجري عملية تطهير عرقي ضدهم من قبل البوذيين المتطرفين بمساندة الحكومة الميانمارية منذ أكثر من عامين، وقد ظهرت القضية على السطح وتعاطف الناس معها بعض الوقت، ثم جاءت الأحداث الكبرى فطوتها ولم يعد أحد يذكر عنها شيئا، كما لم يعد لها وجود في الأخبار حتى لو خبر في نهاية النشرات الإخبارية أو جنبات الصحف، لكن عدم النشر هذا لا يعني أن الجرائم توقفت بحق الروهينجا، كلا بل هي قائمة على قدم وساق، وربما بشكل أكبر حيث ينتهز المتطرفون البوذيون انشغال العالم بأحداث الصراعات الكبرى القائمة³.

الفرع الثاني: تقاوم أزمة الأقليات في بورما

يبلغ عدد سكان بورما أكثر من 50 مليون نسمة، وتقدر نسبة المسلمين بنحو 20% من مجموع السكان نصّفهم في إقليم أراكان ذي الأغلبية المسلمة، حيث تصل نسبة المسلمين فيه أكثر من 70% والباقون من

¹ محمد بن ناصر العبودي، بورما الخبر والعيان، وزارة الإعلام، مكة المكرمة، 1991، ص 08.

² سلسلة البحث الراجع، "مأساة مسلمي الروهينجا في ميانمار"، المركز الاستشاري، بدون مجلد، العدد 26، 2017، ص 07.

³ شديد طارق، الروهينجا في ميانمار الأقلية الأكثر اضطهادا في العالم، 2015، ص 03، منشور على موقع:

البوذيين الماغ وطوائف أخرى، وتعد الروهينجيا من الأقليات المسلمة القاطنة بإقليم أركان غرب ميانمار " بورما سابقاً"، تواجهها حالات من العنف والاضطهاد والتمييز ما دفع الآلاف منهم إلى النزوح القسري⁴. عبر مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والعشرين البند الرابع من جدول الأعمال عن قلقه من انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان في ميانمار، بما في ذلك التوقيف والاحتجاز التعسفي والتشريد القسري والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، والتعذيب، والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، والحرمان التعسفي من الممتلكات، بما فيها الأراضي وانتهاكات القانون الدولي الإنساني في بعض أنحاء البلد، ويحث حكومة ميانمار على زيادة جهودها لوضع حد لهذه الانتهاكات⁵.

كما حثت حكومة ميانمار على الإسراع في جهودها الرامية إلى التصدي لما تعانيه أقليات إثنية ودينية شتى، من تمييز وانتهاكات لحقوق الإنسان، وعنف وخطاب كراهية، وتشريد، وحرمان اقتصادي، وعلى اتخاذ التدابير اللازمة لمنع تدمير أماكن العبادة، والمقابر، والبنى التحتية، والشخصية المملوكة للأشخاص، وضمان حرية التنقل، والمساواة في تلقي الخدمات بما في ذلك الصحة والتعليم معاً، والتأكيد على القلق البالغ بشأن حالة الروهينجا وغيرها من الأقليات في ولاية راخين.

بما في ذلك حوادث العنف المتكررة التي أدت إلى إصابة جميع المجتمعات المحلية بصدمة نفسية هائلة، وما أبلغ عنه من اعتداءات أخرى في عام 2013 بما في ذلك ما حصل في وقت لاحق من العام في قرية دوتشيبازتان، ويطلب إجراء تحقيق مستقل في تلك الأحداث ومحاسبة المسؤولين عنها، وإزاء الاعتداءات على الأقليات المسلمة في مناطق أخرى من البلد، وإزاء تهريب موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من العاملين في المجال الإنساني في ولاية راخين وتوجيه التهديدات إليهم.

تهيب الأمم المتحدة بالحكومة الميانمارية بحماية جميع المدنيين من العنف، وضمان احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية احتراماً تاماً، بما في ذلك تيسير الحصول على المساعدة الإنسانية بشكل كامل وفوري، دونما تمييز والسماح للوكالات الإنسانية بالوصول بلا عائق إلى جميع أنحاء ولاية راخين⁶.

وانصب تركيز الاهتمام الدولي الذي ازداد بصورة كبيرة على ميانمار، والأزمة التي اندلعت في ولاية أركان في أعقاب هجمات أوت.

⁴ مكرم عبد الصمد نهاد أحمد، "بورما وأزمة الاندماج الوطني"، مجلة الندوة والدراسات القانونية، المجلد 02، العدد 04، 2015، ص 08.

⁵ عباس فاضلي، نادية فاضل، "مشكلة الأقليات المسلمة في ميانمار"، دراسات دولية، العدد 64-65، 2011، ص 222.

⁶ المرجع نفسه، نفس الصفحة.

وواجهت "المقررة الخاصة للأمم المتحدة" المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار قيوداً متزايدة على وصولها، ومُنعت في نهاية العام من دخول البلاد خلال الفترة المتبقية من ولايتها، وكانت قد أُعربت في وقت سابق عن قلقها إزاء تدهور الحالة في البلاد، وقال محققون مستقلون معنيون من قبل الأمم المتحدة أن مئات الآلاف من الروهينجا الذين مازالوا في ميانمار قد يواجهون تهديداً بالإبادة الجماعية أكبر من أي وقت مضى وسط محاولات الحكومة لمحو هويتهم وإخراجهم من البلاد.

وفي تقرير يشرح بالتفصيل الانتهاكات المزعومة في ميانمار خلال العام الماضي، شددت البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق، على أن الكثير من الظروف التي أدت إلى "القتل والاغتصاب الجماعي والعقاب والتشريد القسري وغيره من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان" من قبل جيش البلاد، والتي دفعت نحو 700 ألف من الروهينجا إلى الفرار إلى بنغلاديش المجاورة في عام 2017 لا تزال قائمة⁷.

المطلب الثاني: طبيعة الجرائم المرتكبة ضد مسلمي الروهينغا

تعددت الجرائم المرتكبة ضد الأقليات المسلمة في بورما من طرف دولة بورما، والتي تعاني منها يومياً الأقليات المسلمة، وهذا راجع لارتكاب الجيش البورمي لعدة مجازر حيث تختلف الجرائم بحسب طبيعتها، إذ تعد جريمة الإبادة الجماعية من أخطر الجرائم المرتكبة في حقهم (فرع أول)، ثم تليها الجرائم ضد الإنسانية (فرع ثان).

الفرع الأول: انتهاك حقوق الأقليات عن طريق الإبادة الجماعية

تعد جريمة الإبادة الجماعية إحدى الجرائم الموجهة ضد الجنس البشري، بل يمكن وصفها بأنها أشد الجرائم الدولية جسامة، وبأنها جريمة الجرائم وذلك لما تشكله من تهديد للإنسان في حياته وصحته وكرامته، وتظهر خطورتها في كونها تهدد بإبادة جماعية أو جماعات كاملة لأسباب دينية، أو عرقية، أو عنصرية أو قبلية، وتأخذ الإبادة إما صورة مادية كما في الاعتداء على الحياة، أو الصحة، أو صورة بيولوجية كما في إعاقة النسل، والحرمان من حماية النسل للتكاثر، عن طريق التعقيم والإسقاط⁸، حيث لجريمة الإبادة عدة تعريفات إما على مستوى الفقه (أولاً)، أو على مستوى القانون (ثانياً).

⁷ انظر موقع الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على الرابط التالي: <https://news.un.org/ar/story/2019/09/1039672> تاريخ الزيارة: 2020/01/19 على الساعة 17:05.

⁸ زياد محمد ربيع، "جريمة الإبادة الجماعية"، مجلة العلوم القانونية، المجلد 30، الإصدار 1، 2015، ص 4، 5.

أولاً: التعريف الفقهي لجريمة الإبادة الجماعية

عرفت جريمة الإبادة الجماعية من قبل الأستاذ "غرافن" بأنها إنكار لحق مجموعات بشرية في الوجود، وهي تقابل القتل الذي هو إنكار حق الفرد البشري في البقاء.⁹

ثانياً: التعريف القانوني لجريمة الإبادة الجماعية

وردت عدة تعريفات لجريمة الإبادة الجماعية نذكر منها ما يلي:

قبل التطرق إلى تعريف جريمة الإبادة الجماعية، وجب تبيان أنواع الجرائم التي نصت عليها المادة 05 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والتي بينت هذه الجرائم وهي: جريمة الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، جرائم الحرب، جريمة العدوان.¹⁰

وبالرجوع إلى اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948¹¹ والتي عرفت جريمة الإبادة الجماعية في مادتها الثانية بأنها: "في هذه الاتفاقية، تعني الإبادة الجماعية أيًا من الأفعال التالية المرتكبة بقصد التدمير جزئياً، أو كلياً، على جماعة قومية أو إثنية أو عنصرية أو دينية بصفاتها هذه:

1- قتل أعضاء من الجماعة؛

2- إلحاق أذى جسدي أو روحي على أفراد هذه الجماعة؛

3- إخضاع الجماعة عمداً إلى ظروف معيشية من شأنها القضاء عليها مادياً كلياً أو جزئياً؛

4- فرض تدابير تستهدف الحلول دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة؛

5- نقل أطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى؛

أما التعريف الذي أورده المادة السادسة من النظام الأساسي لنظام روما هو نفسه التعريف السابق ما عدا الاختلاف في بعض الصيغ فقط.

ثالثاً: أركان جريمة الإبادة الجماعية المرتكبة ضد الأقليات في بورما

حتى تقوم هذه الجريمة يجب أن تتوافر أركانها المعتادة في كل جريمة دولية، أي الركن المادي؛ والركن المعنوي؛ والركن الدولي؛ وسوف نتطرق إلى شرح كل ركن من هذه الأركان في العناصر الثلاثة التالية:

⁹ هناء إسماعيل، "المسؤولية الجنائية عن جريمة الإبادة الجماعية"، مجلة رسالة الحقوق، السنة الأولى، العدد الأول، 2014، ص 206.

¹⁰ زياد محمد ربيع، مرجع سابق، ص 04.

¹¹ أقرت وعرضت للتوقيع والتصديق أو للانضمام بقرار الجمعية العامة 260 ألف (د-3) المؤرخ في 9 كانون الأول/ديسمبر 1948، تاريخ بدء النفاذ: 12 كانون الثاني / يناير 1951، طبقاً للمادة الثالثة عشرة.

1- الركن المادي:

يقع الركن المادي لجريمة إبادة الجنس البشري بأحد الأفعال التي نصت عليها المادة الثانية من اتفاقية منع جريمة إبادة الجنس البشري، أو المادة السادسة من نظام روما الأساسي:

أ- قتل أفراد الجماعة:

وهو أن يقتل مرتكب الجريمة شخصا أو أكثر، وأن يكون الشخص أو الأشخاص منتمين إلى جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية معينة، وأن ينوي مرتكب الجريمة إهلاك تلك الجماعة القومية، أو الإثنية، أو العرقية، أو الدينية كليا أو جزئيا بصفاتها تلك، ويقصد بهذا الفعل ضرورة وقوع القتل الجماعي، وإن كان لا يشترط أن يصل القتل إلى عدد معين، فالمهم أن يقع القتل على جماعة أيا كان عددها، فلا تقع هذه الجريمة إذا وقع فعل القتل على عضو واحد من أعضاء الجماعة أيا كان مركزه، حتى ولو كان زعيم الجماعة، وإن كان يمكن اعتبار الجريمة في هذه الحالة جريمة ضد الإنسانية، أو جريمة داخلية حسب الأحوال¹².

ب- إخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية بقصد إهلاكها الفعلي كليا أو جزئياً:

المقصود من هذه الصورة هو أن يفرض مرتكب الجريمة على شخص أو أكثر ما أفراد الجماعة أحوالاً معيشية معينة، بقصد إهلاكها كليا أو جزئياً، ومثال ذلك ما حصل لغزة في أواخر العام 2008 من حصار بعد إخضاعها للإبادة الجماعية وإزهاق أرواح بمعنى آخر ما يسمى بـ الموت البطيء، والذي نجم عنه وفاة العديد من النساء والأطفال والرجال والشيوخ، وذلك بسبب قلة الطعام والأدوية والمواد الضرورية وغيرها¹³.

ج- الاعتداء الجسيم على أفراد الجماعة جسدياً أو نفسياً:

وإن كان الاعتداء وإلحاق الأذى أقل وحشية من القتل ولا يؤدي إلى الإبادة المطلقة، إلا أنه يعد أحد الأفعال المذكورة في المادة الثانية من اتفاقية 1948 نظراً لما ينطوي عليه من العدوان للإنساني، ويتحقق هذا الفعل عن طريق الضرب المبرح الذي يمكن أن يفضي إلى عاهة مستديمة، أو التعذيب، أو الاغتصاب الذي يترك آثاراً ضارة بعقل الجماعة¹⁴.

د- إلحاق أذى أو ضرر جسدي أو عقلي خطير بأعضاء الجماعة:

يشترط أن يكون الفعل بدرجة من الجسامة مما يؤثر على وجود أعضاء الجماعة، ويتحقق هذا الفعل

¹² راجع أشرف رضاونية، الجريمة الدولية وضوابط أعمال اختصاصات المحكمة الجنائية الدولية، مذكرة ماجستير في القانون والقضاء الجنائيين الدوليين، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006، ص104-105.

¹³ زياد محمد ربيع، مرجع سابق، ص115.

¹⁴ نوال زيان، شاريبي ربيعة، "جرائم الإبادة الجماعية المرتكبة ضد الأقليات المسلمة في بورما"، مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد الرابع (عدد خاص)، أوت، 2015، ص57.

بكل وسيلة مادية أو معنوية التأثير على أعضاء الجماعة مثل الضرب، أو التشويه الذي يفضي إلى عاهات مستديمة، أو التعذيب¹⁵.

هـ - فرض تدابير ترمي إلى منع أو إعاقة النسل داخل الجماعة:

ويتمثل هذا الفعل في خضوع أعضاء الجماعة لعمليات إعاقة النسل، أو التوالد مثل إخصاء رجالهم وتعقيم نسائهم بعقاقير تفقدهم القدرة على الحمل والإنجاب وإكراهها على الإجهاض عند تحققه¹⁶.

ذ - نقل أطفال أو صغار الجماعة قهرا وعنوة من جماعتهم إلى جماعة أخرى:

يتحقق ذلك بإبعاد الأطفال عن الجماعة التي ينتمون إليها إلى جماعة أخرى، ويرى الدكتور "علي عبد القادر القهوجي" أن هذا الفعل يمثل إبادة ثقافية، ويقول بخصوص ذلك يمثل الصغار مستقبل الجماعة الثقافية واستمرارها الاجتماعي، وفي نقلهم إلى جماعة أخرى وقف الاستمرار الثقافي والاجتماعي لتلك الجماعة وتعرضها للانقراض¹⁷.

2-الركن المعنوي:

جريمة الإبادة جريمة مقصودة يتخذ ركنها المعنوي صورة القصد الجنائي الذي يتكون من العلم والإرادة، ولكن لا يكفي لتوافر هذا القصد تحقق القصد العام فقط، وإنما يجب أن يتوافر إلى جانبه قصد خاص وهو قصد الإبادة¹⁸.

وإلى جانب القصد الجنائي العام يجب توفر القصد الجنائي الخاص المتمثل في قصد الإبادة الجماعية المنطوية على القتل، أو الإيذاء الجسدي، والنفسي المتجه نحو مجموعة تربطها روابط دينية أو قومية أو إثنية أو عرقية¹⁹.

3-الركن الدولي:

يقصد بالركن الدولي في جريمة الإبادة ارتكاب هذه الجريمة، بناء على خطة مرسومة من الدولة ينفذها المسؤولون الكبار فيها، أو تشجع على تنفيذها من قبل الموظفين، أو ترضى بتنفيذها من قبل الأفراد العاديين ضد مجموعة أو جماعة يربط بين أفرادها روابط قومية، أو إثنية، أو عرقية، أو دينية²⁰.

¹⁵ زياد محمد ربيع، مرجع سابق، ص 105.

¹⁶ المرجع نفسه، نفس الصفحة.

¹⁷ نوال زياني، شاربي ربيعة، مرجع سابق، ص 58.

¹⁸ رابع أشرف رضاونية، مرجع سابق، ص 108.

¹⁹ نوال زياني، شاربي ربيعة، مرجع سابق، ص 58.

²⁰ رابع أشرف رضاونية، مرجع سابق، ص 109.

تم إقرار صفة الجريمة الدولية للإبادة الجماعية في المادة الأولى من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها والتي نصت على ما يلي: "تصادق الأطراف المتعاقدة على أن الإبادة الجماعية سواء ارتكبت في أيام السلم أو أثناء الحرب هي جريمة بمقتضى القانون الدولي وتتعد بمنعها والمعاقبة عليها". وهذا ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية في قرارها الصادر عام 1996 بشأن قضية تطبيق اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها بين البوسنة والهرسك ضد يوغسلافيا، حيث أكدت المحكمة أن تطبيق الاتفاقية يعد من القواعد الآمرة بقولها: "تري المحكمة أنه يستنتج من موضوع الاتفاقية والغرض منها أن الحقوق والالتزامات التي تنص عليها الاتفاقية هي حقوق والتزامات في مواجهة الكافة"²¹. أعلنت محكمة العدل الدولية في القضية المعروضة أمامها في أنها تنظر في تعريف جزء الجماعة من حيث أطراف النزاع، حيث أكدت على المعيار الجغرافي وما مدى تأثير هذا المعيار على الجماعة. ويرد هذا السؤال بخصوص الجرائم التي وقعت في سربريتشا وأطرافها في عام 1995، وهل يمكن القول في تلك الظروف والأحوال بأن تعريف جريمة الإبادة الجماعية²² قد تحقق وفقا لمتطلبات المادة بنية الإبادة التامة أو الجزئية أو لا²³. وأشارت المحكمة في الإجابة على السؤال أعلاه إلى مسائل ذات صلة لتحديد جزء من الجماعة لأغراض المادة 2 من اتفاقية منع الإبادة:

في المقام الأول: يجب أن تتجه نية الفاعل على الأقل على إبادة جزء جوهري من الجماعة. كما تلاحظ المحكمة أن هناك قبولا واسعا من أن جريمة الإبادة الجماعية يمكن أن يتحقق فيها قصد مرتكب الجريمة تدمير الجماعة في داخل منطقة محدودة جغرافيا²⁴. وهذا ما يحدث في بورما ضد الأقليات المسلمة المتواجدة في مناطق متفرقة منها من إبادة جماعية ضد الأطفال والنساء والشيوخ.

رابعا: تطبيقات عملية لجريمة الإبادة الجماعية المرتكبة ضد الأقليات المسلمة في ميانمار منذ العهد البريطاني توالى التعديلات والتجاوزات التي تتعرض لها الأقليات المسلمة في بورما بصورة عدوانية استغزائية، وتشمل على جميع الاضطهادات من مادية ومعنوية بشكل يرمي إلى اجتثاث الأقليات

²¹ نوال زياني، شاربي ربيحة، مرجع سابق، ص 58

²² محمود خليل جعفر، "جريمة الإبادة الجماعية في أحكام محكمة العدل الدولية والمحاکم الجنائية الدولية الخاصة (دراسة مقارنة)"، مجلة العلوم القانونية، العدد 28، المجلد 1، 2013، ص 333.

²³ المرجع نفسه، نفس الصفحة.

²⁴ المرجع نفسه، نفس الصفحة.

المسلمة في بورما، والقضاء على عقيدتها الإسلامية باستخدام جميع الوسائل من إبادة، وتعذيب، واضطهاد وتتكيل، وتجويع، وترويع وتعد وحرقت المصاحف والإبادة الجماعية التي يتعرضون لها دوما والهجرات الجماعية²⁵.

تم إبعاد أكثر من ثلاثمائة ألف مسلم تاركين ديارهم وذلك هربا من الاضطهاد والتعذيب والتتكيل إلى بنغلاديش، فقد صرح أن سلاح الحربية البورمية قد قامت بمذبحة للمسلمين هناك قتل حوالي 300 مسلم من مسلمي بورما²⁶، تتعرض قرى المسلمين ليلا لهجوم العصابات البوذية المدعومة من قبل حكومة بورما، حيث تستند كافة الأسلحة المتطورة لقتل المسلمين من أطفال ونساء وعجائز ويشن رجال العصابات غارات يومية وذلك لإرهاب المسلمين يوميا²⁷.

في تقرير يشرح بالتفصيل الانتهاكات المزعومة في ميانمار خلال العام الماضي، والتي من خلاله شددت البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق على أن الكثير من الظروف التي أدت إلى "القتل والاعتصاب الجماعي والعقاب والتشريد القسري وغيره من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان" من قبل جيش البلاد، والتي دفعت نحو 700 ألف من الروهينجا إلى الفرار إلى بنغلاديش المجاورة في عام 2017 لا تزال قائمة ومشيرة إلى انعدام مساءلة مرتكبي هذه الجرائم المزعومة، فضلا عن إخفاق ميانمار في "التحقيق في الإبادة الجماعية وسن تشريع فعال يجرم الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها" استنتجت اللجنة المستقلة المعينة من قبل الأمم المتحدة "أن الأدلة التي تثبت نية الإبادة الجماعية من جانب الدولة"، عززت الشعور بأن "هناك خطرا بحدوث أعمال إبادة جماعية أو تكرارها"²⁸.

فرّ أكثر من 14,500 من الروهينغا إلى بنغلاديش بين جانفي ونوفمبر 2018 هربا من الاضطهاد والعنف المستمرين في ميانمار لينضموا إلى نحو مليون آخرين، ففروا في 2017 والسنوات السابقة في مخيمات مؤقتة ومكتظة تعتبر الأوضاع سيئة بالنسبة إلى 500 إلى 600 ألف من الروهينغا الذين لا يزالون في ولاية راخين،

²⁵ نور الإسلام بن جعفر علي آل فائز، "المسلمون في بورما التاريخ والتحديات"، دعوة الحق، تصدرها رابطة العالم الإسلامي، العدد 115، 1991، ص 06.

²⁶ المرجع نفسه، نفس الصفحة.

²⁷ المرجع نفسه، ص 63.

²⁸ انظر موقع الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مرجع سابق.

كما ارتكب الجيش البورمي أعمال عنف جنسي، واختطاف نساء وفتيات في القرى، ونقاط التفتيش على طول الطريق المؤدي إلى بنغلادش، ويواجه العائدون إلى ميانمار الاعتقال والتعذيب من قبل السلطات²⁹. وما زال أكثر من 4,500 من الروهينغا عالقين على الحدود بين بنغلادش وميانمار في "الأراضي المحايدة" ومعرضين للمضايقة والتهديدات المنتظمة من سلطات ميانمار عبر مكبرات الصوت لدفعهم إلى العبور إلى بنغلادش.

تصاعدت النزاعات المسلحة بين جيش ميانمار والجماعات العرقية المسلحة خلال 2018 في ولايات كاشين، وشان، وكارين، حيث أذكتها مشاريع التنمية والنزاعات على الموارد الطبيعية وكان المدنيون معرضين للخطر بسبب الهجمات العشوائية التي يشنها الجيش والتهجير القسري، والعوائق أمام وصول المعونة، وظهرت تقارير عن استخدام العسكريين المدنيين كدروع بشرية وقررت بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق أن أعمال الجيش في ولايتي شان وكاشين منذ عام 2011 تعتبر جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.³⁰

الفرع الثاني: انتهاك حقوق الأقليات عن طريق الجرائم ضد الإنسانية

يعيش المسلمون في بورما المعاناة من الجرائم ضد الإنسانية التي تمارس عليهم يوميا منها التطهير العرقي، والإبادة الجماعية والتشريد، والسجن والتهويل، إن المسلمين يجرمون من حقوقهم الإنسانية أهمها الحق في الحياة، ويتعرضون لجرائم ضد الإنسانية وهي عبارة عن جرائم دولية إرهابية غيرت حياتهم إلى جحيم. وهم يطلبون النجدة وينتظرون المساعدة³¹.

أولاً: مفهوم الجرائم ضد الإنسانية

تم النص على الجرائم ضد الإنسانية في نظام روما الأساسي في المادة (07) وهي مستوحاة أساساً من المادة (06) من لائحة نورمبورغ، والمادة (05) من نظام محكمة يوغسلافيا السابقة، والمادة (03) من نظام محكمة رواند، أما ما جاء في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بخصوص الجرائم ضد الإنسانية³²:

²⁹ انظر موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان على الرابط التالي: [https://www.hrw.org/ar/world-](https://www.hrw.org/ar/world-report/2019/country-chapters/325893)

[report/2019/country-chapters/325893](https://www.hrw.org/ar/world-report/2019/country-chapters/325893) تاريخ الزيارة: 2020/03/09 على الساعة: 13:20.

³⁰ انظر موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، المرجع نفسه.

³¹ جاوي حورية، "المسلمون في بورما والجرائم ضد الإنسانية"، مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد4، عدد خاص، أوت 2005، ص 44.

³² خالد روشو، تركماني خالد، "الجرائم المرتكبة ضد الأقليات المسلمة في ميانمار"، مجلة بحوث جامعة الجزائر1، المجلد 15، العدد01، 2021، ص165-166.

لغرض هذا النظام الأساسي، يشكل أي فعل من الأفعال التالية "جريمة ضد الإنسانية" متى ارتكب في

إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم:

أ- القتل العمد؛

ب- الإبادة؛

ج- الاسترقاق؛

د- إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان؛

هـ- السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي؛
والتعذيب.

تتكون الجرائم ضد الإنسانية من العديد من الأركان كباقي الجرائم الأخرى، كالركن المادي والمعنوي.

ثانياً: تطبيقات عملية للجرائم ضد الإنسانية المرتكبة ضد الأقليات المسلمة في ميانمار

سببت هذه الجرائم الضرر الجسيم للجماعات بشكل متعمد ومقصود³³، وبعد تجدد المواجهات في عام 2017 تعرضت العديد من النساء والفتيات المسلمات للاغتصاب على يد الجيش البورمي حيث مارس عليهم العنف الجنسي، وأشارت بعثة الأمم المتحدة في تقريرها الصادر في سبتمبر 2018 حول النتائج التفصيلية للبعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار " أن القوات العسكرية في ميانمار قد استهدفت المدنيين وخاصة النساء والفتيات، إذ تعرضت النساء والفتيات للاختطاف والاعتصاب بما في ذلك الاعتصاب الجماعي وغيره من أشكال العنف الجنسي³⁴، وتمس هذه الجرائم مباشرة بحقوق الإنسان فهي مستمدة من الأزل وتخضع لأحكام القانون الدولي³⁵.

المبحث الثاني: موقف محكمة العدل الدولية من الجرائم المرتكبة ضد الروهينغا

لعبت محكمة العدل الدولية دوراً في حماية الأقليات المسلمة وذلك بإصدار أمر باتخاذ تدابير لحماية هذه

الفئة (مطلب أول)، ومدى إلزامية هذه التدابير المؤقتة (مطلب ثان).

³³ جاوي حورية، مرجع سابق، ص 47.

³⁴ نسيب نجيب، "جرائم إرهاب الدولة ضد الأقليات المسلمة في بورما"، مجلة بحوث، المجلد 15، العدد 01، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2021، ص 32.

³⁵ Chrif Bassionis, The Protection of Human Right in Administration Criminal Justice Wingtion, New Youki, 1994 p. 176.

المطلب الأول: خلفية صدور قرار محكمة العدل الدولية

نظرا للانتهاكات الجسيمة المرتكبة على الأقليات المسلمة في بورما سارعت دولة غامبيا إلى رفع شكوى لدى محكمة العدل الدولية (فرع أول)، وبعدها صدر أمر من محكمة العدل الدولية باتخاذ تدابير لحماية الأقليات من جرائم الإبادة الجماعية (فرع ثان).

الفرع الأول: تقديم دولة غامبيا شكوى ضد دولة بورما

في ماي 2018 كان من المفترض حضور وزير خارجية غامبيا للاجتماع السنوي لمنظمة التعاون الإسلامي في بنغلاديش، لكنه اعتذر في اللحظات الأخيرة وأرسل بدلا عنه وزير العدل أبو بكر تامبادو حيث استمع إلى قصص حول مأساة الأقلية المسلمة في بورما في ميانمار المجاورة لبنغلاديش، حيث كان يشغل محاميا ثم انضم إلى المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بجرائم الإبادة الجماعية والتطهير العرقي في رواندا سنة 1994³⁶.

استمع إلى شهادة الناجين من المذابح في كل من رواندا ميانمار (بورما)، وأدرك أنه أمام جرائم إبادة جماعية، كما عمل على إقناع منظمة التعاون الإسلامي وبدعم من دولة غامبيا لتتقدم بشكوى رسمية إلى محكمة العدل الدولية التابعة للأمم المتحدة ضد ميانمار.

باسم 57 دولة مسلمة تدعو غامبيا محكمة العدل الدولية إلى الإعلان عن تدابير مؤقتة بهدف منع حصول أية إبادة جديدة في بورما، وتؤكد غامبيا البلد الصغير ذو الغالبية المسلمة في غرب إفريقيا أن بورما انتهكت اتفاقية الأمم المتحدة حول الإبادات بقمعها الدموي لأقلية الروهينغا قبل عامين، وفرّ نحو 740 ألف من الروهينغا إلى مخيمات آخذة بالتوسع في بنغلادش، حاملين معهم شهادات عن عمليات القتل والاعتصاب والحرائق المفتعلة التي طالتهم، وهي انتهاكات اعتبر محققون في الأمم المتحدة أنها ترقى لمستوى إبادة³⁷.

تقدمت دولة غامبيا بدعم من منظمة التعاون الإسلامي ممثلة ب: 57 عضوا برفع قضية مستعجلة أمام محكمة العدل الدولية بلاهاي بتاريخ: 11 نوفمبر 2019 ضد دولة ميانمار على أساس الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني من قبل الجيش البورمي، في حق الأقليات المسلمة من جماعة الروهينجا التي غالبا ما يشار إليها بأكثر الجماعات العرقية غير المرحب بها في العالم، والتي وصفتها منظمة الأمم المتحدة بالأقلية الأكثر اضطهادا في العالم، إضافة إلى الانتهاك الصريح لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لسنة 1948.

³⁶ انظر موقع العربي على الرابط التالي: <https://arabicpost.net> تاريخ الاطلاع: 2020/03/28 على الساعة: 10:00.

³⁷ انظر موقع النبا على الرابط التالي: <https://annabaa.org/arabic/rights/21643> تاريخ الزيارة: 2020/03/28 على الساعة 10:30.

لكن غامبيا طلبت أيضاً من المحكمة اتخاذ إجراءات فورية أكثر بأمر قضائي مؤقت يأمر ميانمار بوقف جميع الإجراءات التي يمكن أن تزيد وضع الروهينغيا سوءاً، بما في ذلك المزيد من عمليات القتل خارج نطاق القضاء أو الاعتصاب أو خطاب الكراهية³⁸، وافتتح تامباردو كلمته أمام قضاة محكمة العدل الدولية والذي طلب فيها من القضاة التحرك لوقف الإبادة الجماعية الجارية لأقلية مسلمي الروهينجا في ميانمار³⁹.

الفرع الثاني: قرار محكمة العدل الدولية الصادر بتاريخ: 2020/01/23

رفضت محكمة العدل الدولية في لاهاي الحجج التي قدمتها الزعيمة المدنية في ميانمار، داو أونغ سان سو كي، وقضت يوم الخميس بأنه يجب على ميانمار اتخاذ إجراءات لحماية مسلمي الروهينغا، الذين قتلوا وطردوا من ديارهم⁴⁰.

أصدرت محكمة العدل الدولية التابعة للأمم المتحدة في لاهاي بتاريخ 23 جانفي 2020 استجابة لطلب غامبيا بضرورة تفعيل المادة السادسة والثلاثين من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، والمادة التاسعة من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، أمراً رئيسياً وأمرت بورما باتخاذ جميع التدابير التي في وسعها لحماية مسلمي الروهينجا من الإبادة الجماعية، واصفة الروهينجا المتبقين في بورما بالمعرضين بشدة للعنف العسكري، حيث يعتبر هذا الحكم توبيخاً حاداً للزعيمة الفعلية لبورما أونغ سان سوتشي، والتي طلبت من المحكمة التخلي عن قضية الإبادة الجماعية ضد بورما⁴¹، وهي الحائزة على جائزة نوبل للسلام التي أمضت أكثر من عقد من الزمان في القتال ضد الجيش البورمي الذي تدافع عنه.

قالت "هيومن رايتس ووتش" اليوم إن الأمر الذي أصدرته "محكمة العدل الدولية" في 23 جانفي 2020 والذي يقضي بأن تمنع ميانمار جميع أعمال الإبادة الجماعية ضد مسلمي الروهينغا، بالغ الأهمية لحماية من تبقى من الروهينغا في ولاية راخين، كما تبنت المحكمة بالإجماع "تدابير مؤقتة" تتطلب من ميانمار منع الإبادة الجماعية واتخاذ خطوات للحفاظ على الأدلة⁴².

³⁸ Richard, By article : <https://www.nytimes.com/2020/01/23/world/asia/myanmar-rohingya-genocide.html> visite 30/03/2020

³⁹ انظر موقع العربي على الرابط التالي: <https://arabicpost.net> تاريخ الاطلاع: 2020/03/28 على الساعة: 10:30.

⁴⁰ Richard, By article: <https://www.nytimes.com/2020/01/23/world/asia/myanmar-rohingya-genocide.html> visite 30/03/2020.

⁴¹ انظر موقع هيومن رايتس، منشورة على الرابط: <https://www.hrw.org/news/2020/01/27/international-court-justice-orders-burmese-authorities-protect-rohingya-muslims> بتاريخ: 28/03/2020 على الساعة 15:30.

⁴² انظر موقع أخبار الأمم المتحدة على الرابط التالي: <https://news.un.org/ar/story/2020/01/1047821> تاريخ الزيارة: 2020/03/28 على الساعة: 14:06

وقالت المحكمة إن على ميانمار "اتخاذ جميع التدابير في حدود سلطتها" لمنع جيشها أو غيره من القيام بأعمال إبادة جماعية ضد الروهينغيا، الذين قالت أنهم يواجهون "مخاطر حقيقية ووشيقة"، كما أنها وضعت ميانمار أساساً تحت إشراف المحكمة⁴³.

كما أمرت المحكمة التي يرأسها القاضي عبد القوي أحمد يوسف من الصومال، ميانمار بتقديم تقرير في غضون أربعة أشهر عن الخطوات التي اتخذتها، والحفاظ على الأدلة ذات الصلة بقضية الإبادة الجماعية، وتقديم المزيد من التقارير إلى المحكمة كل ستة أشهر بعد ذلك طالما أن القضية تبقى مفتوحة⁴⁴.

وصفت غامبيا القرار بأنه انتصار للعدالة الدولية ومن المؤكد أن القرار سيكون له انعكاسات ميدانية، حيث اعتبر صفقة للمؤسسة العسكرية البورمية، وضربة للرئيسة التي فقدت مصداقيتها أمام العالم، وسحبت منها جوائز منحت لها ومنها جائزة منظمة العفو الدولية، وجائزة حرية مدينة نيويورك، أيا كان الأمر ثمة شعور متفاوت ومضطرب بعد صدور قرار محكمة العدل الدولية فهناك تركس عام بصدور القرار لأنه:

أولاً: تأكيد لسلامة مجموعة من البشر لم يرتكبوا جرماً بل اضطهدوا بسبب معتقداتهم.

ثانياً: أنه قد يساهم في تحقيق جملة الإبادة ضدهم من قبل حكام ميانمار.

ثالثاً: أنه بداية جيدة لموقف دولي ينصف الضحايا ويعترف بتعرضهم للإبادة الجماعية.

رابعاً: أنه يمثل ضغطاً على الدول الإسلامية للقيام بعمل جاد ومتواصل لحماية الأقليات المسلمة في البلدان الأخرى⁴⁵.

خامساً: أنه تجسيد آخر لما يمكن أن تحتزنه النفس البشرية من مشاعر شريرة تجاه البشر الآخرين.

سادساً: قرار المحكمة يؤكد قدرة المجتمع الدولي على القيام بدور ما إذا امتلك الإرادة.

سابعاً: إن القرار ليس ملزماً إلا إذا تم تحويله إلى مجلس الأمن الدولي للمناقشة وهناك خشية من استخدام حق النقض لحماية الجيش البورمي⁴⁶.

رحب الأمين العام للأمم المتحدة بقرار محكمة العدل الدولية الذي أشار إلى تدابير مؤقتة في قضية

غامبيا ضد ميانمار حول انتهاك اتفاقية منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليه، حيث سيحيل الأمين العام للأمم المتحدة إشعار التدابير المؤقتة التي أمرت بها المحكمة إلى مجلس الأمن⁴⁷.

⁴³ Richard, by, op.cit.

⁴⁴ ibid.

⁴⁵ انظر موقع العربي 21 على الرابط التالي: <https://arabi21.Com/story/1240374> / تاريخ الزيارة: 2020/03/28 الساعة: 17:00.

⁴⁶ المرجع نفسه.

⁴⁷ انظر موقع أخبار الأمم المتحدة، مرجع سابق.

وأشار الأمين العام في البيان إلى قرار المحكمة الذي أُخذ بالإجماع، والقائل إن على ميانمار "اتخاذ جميع التدابير في نطاق سلطتها" فيما يتعلق بأعضاء مجموعة الروهينجا الموجودين في أراضيها لمنع ارتكاب أفعال تندرج ضمن نطاق المادة الثانية للاتفاقية، بما فيها القتل وإلحاق الأذى الجسدي والنفسي وإخضاع الجماعة عمدا لظروف معيشية بغرض تدميرها كليا أو جزئيا وفرض تدابير تستهدف منع إنجاب الأطفال داخل المجموعة⁴⁸.

المطلب الثاني: مدى إلزامية التدابير المؤقتة من خلال الأمر الصادر عن محكمة العدل الدولية بشأن حماية أقليات الروهينجا

سوف يتضمن هذا المطلب كل من مفهوم التدابير المؤقتة (فرع أول)، ثم إلى القوة الإلزامية التي تتمتع بها هذه التدابير (فرع ثان)، ثم إلى دور مجلس الأمن الدولي في تنفيذ هذه التدابير (فرع ثالث).

الفرع الأول: مفهوم التدابير المؤقتة

الأمر بالتدابير المؤقتة هو لجوء محكمة العدل الدولية أثناء نظر نزاع ما إلى إصدار أمر تلزم فيه أحد الطرفين أو كليهما بالقيام أو الامتناع عن سلوك معين، حيث تقوم محكمة العدل الدولية باتخاذ تدابير مؤقتة وذلك من أجل حماية حقوق الأطراف في النزاع، فالتدابير المؤقتة أشبه بأمر زجري مؤقت تهدف عموما إلى تجميد الوضع ريثما تصدر المحكمة حكما نهائيا بشأن النزاع⁴⁹.

وبالرجوع إلى نص المادة 41 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، يظهر أن هذا النص لا يضع تعريفا للتدابير المؤقتة، وإن كان يضع أسسا لتعريفها، فالتدابير المؤقتة تأمر بها المحكمة لحفظ حقوق كل الأطراف إذا توافرت الشروط التي تبررها إلى حين صدور الحكم النهائي⁵⁰.

وتطرق عبد العزيز مخيمر إلى تعريف التدابير المؤقتة بعد أن عرض عدة تعريفات انتهى إلى القول بأنها: "مجموعة من الإجراءات المختصة سواء كانت سلطة قضائية أو تحكيمية أو سياسية وذلك بصدد نزاع معين مطروح أمامها بهدف المحافظة على حقوق طرفي النزاع أو أحدهما،⁵¹ أو لمنع تفاقم هذا النزاع أو الإبقاء على الحالة الراهنة له إلى حين الفصل في النزاع أو الوصول إلى تسوية نهائية له".

⁴⁸ المرجع السابق.

⁴⁹ بوجلال سمية، "القوة الإلزامية للتدابير المؤقتة لمحكمة العدل الدولية"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، 2017، ص 244.

⁵⁰ نوبس نبيل، "القوة الإلزامية للتدابير المؤقتة لمحكمة العدل الدولية"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 11، 2017، ص 347.

⁵¹ طالب المحنا المرى ميثاء، اختصاص محكمة العدل الدولية بإقرار تدابير مؤقتة قضية قطر ضد الإمارات نموذجا، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة قطر، 2019، ص 18.

يرى زهير الحسين أن هذا التعريف جاء عاما، أي عرف التدابير المؤقتة في القانون الدولي بصفة عامة سواء التي تأمر بها المحاكم الدولية، أو التي تتخذها الأجهزة السياسية في تسوية النزاعات الدولية مثل التدابير التي يتخذها مجلس الأمن بموجب السلطات الممنوحة له وفقا للميثاق، كأن يأمر بتشكيل قوة طوارئ توضع على الحدود بين الدول المتنازعة⁵².

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للتدابير المؤقتة

تتمتع التدابير التي تصدرها المحكمة بالقوة الإلزامية (أولا)، كما لعبت المحكمة دورا كبيرا في إصدار هذه التدابير لصالح الأقليات المسلمة (ثانيا)، بالإضافة إلى الدور الذي يلعبه مجلس الأمن في تنفيذ هذه التدابير (ثالثا).

أولا: القوة الإلزامية للتدابير المؤقتة

ذهبت محكمة العدل الدولية إلى أن اختصاصها بالأمر باتخاذ تدابير تحفظية، استنادا إلى ما تنتجه لها المادة 41 من نظامها الأساسي يعد اختصاصا أصيلا مستقلا عن اختصاصها بنظر موضوع الدعوى بحيث يمكن لها أن تأمر باتخاذ مثل هذه الإجراءات دون توقف على تأكدها من ولايتها بنظر الدعوى بل وقبل التصدي لبحث هذه الولاية أصلا⁵³.

إذا كانت محكمة العدل الدولية قد استقرت على عدم الربط بين سلطتها في اتخاذ تدابير تحفظية، وبين فصلها في المسائل المتعلقة بولايتها بنظر موضوع الدعوى، وجعلت من سلطتها في اتخاذ هذه التدابير رخصة أسندتها إليها نصوص نظامها الأساسي ولائحتها الداخلية، إلا أن ذلك ليس من الأمور التي يسلم بها كل الفقه، بل أنه وضع خلافا حتى بين قضاة المحكمة أنفسهم، عبروا عنه سواء في آرائهم الفردية أو المعارضة على نحو ما سيتبين لنا من بعد⁵⁴.

وبالرجوع إلى بعض النصوص التي نظمها وهي كالتالي:

وجود نص يؤكد تمتع التدابير التحفظية بالقوة الملزمة ذلك أن الدول تحرص على النص سواء في الاتفاقية المنشئة لمحكمة تحكيم أو النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية على تخويل المحكمة سلطة الأمر بالتدابير المؤقتة وعلى تمتعها بالقوة الإلزامية⁵⁵.

⁵² المرجع السابق، ص19.

⁵³ دفاق محمد سعيد، سلطة محكمة العدل الدولية في اتخاذ تدابير تحفظية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1977، ص07.

⁵⁴ المرجع نفسه، ص14.

⁵⁵ نوبس نبيل، مرجع سابق، ص348.

تعد الإجراءات التحفظية التي تصدرها المحكمة من المسائل التي لها علاقة بتنفيذ أحكام وقرارات محكمة العدل الدولية والتي اختلف الفقه الدولي في شأنها، ويتعلق هذا الاختلاف بمسألتين القوة الإلزامية لتلك الأوامر والإجراءات ومدى دخولها في نطاق المادة 94⁵⁶.

وفي هذا الإطار فإن المادة 1/94 لا تشمل الإجراءات التحفظية في رأي الفقه الذي ينكر إلزامية هذه الإجراءات، لأن هذه المادة تتعلق باعتراف الدول بالإلزامية ما تصدره المحكمة من قرارات أو أحكام والتعهد بتنفيذها حيث تشير المادة 01/94 إلى حكم المحكمة⁵⁷.

أما بالنسبة للاتجاه الثاني يرى أصحابه أن التدابير المؤقتة ملزمة شأنها في ذلك شأن الأحكام النهائية، حيث يعتبر هذا الاتجاه أن التزام الدولة بتنفيذ التدابير المؤقتة ناتج عن مجرد قبولها النظام الأساسي للمحكمة، يرتكز هذا الاتجاه في إضافته على القوة الملزمة للتدابير المؤقتة، فهي تشكل جزءاً لا يتجزأ من الوظيفة القضائية للمحكمة الدولية⁵⁸، فالتدابير القضائية من صميم العملية القضائية وتتطلبها ضرورات النقاضي فذلك يضيف عليها قوة ملزمة حتى في غياب نص المادة 41 من النظام الأساسي للمحكمة⁵⁹.

ثانياً: تقييم دور محكمة العدل الدولية بخصوص قضية ميانمار

عملت محكمة العدل الدولية في إيصال معاناة الأقليات المسلمة المتواجدة في بورما إلى إسماع معاناتها في أروقة الأمم المتحدة، وذلك باتخاذها لتدابير مؤقتة وفورية بإصدار القرار الذي يرغم دولة بورما بالحد من الانتهاكات التي تمارسها ضدها من جرائم إبادة جماعية، وجرائم ضد الإنسانية، إضافة إلى إخطار مجلس الأمن بها، وهذا ما يعد سابقة تاريخية لجهاز رئيس في منظمة الأمم المتحدة باتخاذ هذه الخطوة، والتي تعد في نظر الدول بالإيجابية في صالح ميانمار.

الفرع الثالث: دور مجلس الأمن في تنفيذ التدابير المؤقتة

لم يحظ موضوع تنفيذ التدابير المؤقتة من الفقه الدولي ما حظي به موضوع تنفيذ الأحكام النهائية ذاتها من الدراسة والعناية، بالرغم من عدم وجود آلية في متناول محكمة العدل الدولية لتنفيذ أحكامها، إلا أن المادة

⁵⁶ غضبان سمية، "سلطة محكمة العدل الدولية في اتخاذ التدابير المؤقتة أو التحفظية"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد الثاني، العدد الثاني، 2011، ص 11.

⁵⁷ المرجع نفسه، نفس الصفحة.

⁵⁸ بوجلال سمية، مرجع سابق، ص 248.

⁵⁹ طالب المحنا المرى ميثاء، مرجع سابق، ص 85.

2/94 من الميثاق قد منحت الأطراف المتقاضين أمام المحكمة الحق باللجوء إلى مجلس الأمن بغية تنفيذ الحكم الصادر عن المحكمة⁶⁰.

بموجب الفقرة الثانية من المادة 41 من الميثاق الأممي فإن الدول تقوم بتنفيذ الأحكام الصادرة عن محكمة العدل الدولية بحسن نية، وإذا رفض أحد الأطراف التنفيذ يبلغ مجلس الأمن من أجل إصدار توصياته أو قراراته بخصوص ذلك⁶¹.

النقطة المهمة التي أثارها المادة 41 من ميثاق الأمم المتحدة في فقرتها الثانية هي مدى شمول هذه الفقرة للتدابير المؤقتة، مع العلم أن الرأي الراجح في الفقه وكذلك محكمة العدل الدولية نفسها يضيفان الصفة الإلزامية على التدابير المؤقتة، وبالتالي فإن هذه الأخيرة تدخل ضمن نطاق الفقرة الأولى من المادة 41 من الميثاق، لأن هذا الالتزام ينصرف إلى كل ما يصدر عن محكمة العدل الدولية من قرارات سواء كانت أوامر وقتية أم أحكام نهائية.

إن ما تقضي به المادة 41 الفقرة 02 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية بقيام المحكمة بإخطار مجلس الأمن والأطراف بالتدابير التي تتخذها فوراً، دليل على شمول المادة 94 للتدابير المؤقتة وذلك لأن الإخطار الوارد في المادة 41 الفقرة 02 يقصد منه أن يكون المجلس على بينة بها ليكون مهياً لبحث المساعدة في التنفيذ في حالة تقاعس الدولة التي صدر ضدها التدبير المؤقت عن التنفيذ، وأن المجلس يملك سلطة تقدير ما يراه مناسباً لضمان تنفيذه خاصة إذا تعلق أمر التدابير بمسألة تمس السلم والأمن⁶².

إن عدم الامتثال للتدابير المؤقتة قد يؤدي إلى حالة توتر في العلاقات الدولية ويكون سبباً في نشوب نزاع بين الطرفين، ولذلك فإن مجلس الأمن يكون مسؤولاً عن أمر فرض التدابير المؤقتة، وأن مسؤوليته هذه ناتجة عن التزام ذي حدين؛ الأول من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، والثاني التزامه كونه أحد هيئات الأمم المتحدة والمسؤول عن حفظ السلم والأمن الدوليين بموجب المادة (24) من الميثاق، والمقرونة بالمادة 5/2 من الميثاق⁶³.

يتبين من خلال نص المادة 02/41 أن مجلس الأمن يعد الجهاز التنفيذي الذي يتولى مهمة تنفيذ ما يصدر عن المحكمة من أوامر بإجراءات تحفظية في النزاع المطروح أمامها.

⁶⁰ المرجع السابق، ص 90.

⁶¹ بوجلال سمية، مرجع سابق، ص 250.

⁶² نويس نبيل، مرجع سابق، ص 355.

⁶³ نويس نبيل، مرجع سابق، ص 355.

إن تدخل مجلس الأمن لتنفيذ التدابير المؤقتة يكون في عدة حالات فقد يطرح نزاع أمام المحكمة من شأن استمراره التهديد بالسلم أو الإخلال به، وقد ترى المحكمة أثناء نظرها في النزاع التأشير على بعض الإجراءات التحفظية لمنع تفاقم النزاع أو خطورته⁶⁴، وهذا ما أصدرته محكمة العدل الدولية بخصوص الأمر الصادر بتاريخ 23 جانفي 2020 ضد دولة ميانمار بشأن اتخاذ تدابير مؤقتة لمنع الإبادة الجماعية ضد الأقلية المسلمة في بورما.

كما كان للمحكمة الجنائية الدولية دور في فتح تحقيق بخصوص الجرائم المرتكبة ضد الأقليات في بورما والتي أضحت تشكل تهديدا حقيقيا لها، كما يتمتع مجلس الأمن بموجب الصلاحيات الممنوحة له في النظام الأساسي للمحكمة من سلطته في إحالة الوضع القائم في بورما على المحكمة الجنائية الدولية وما يشكله من تهديد للسلم والأمن الدوليين.

كما أصدر "مجلس الأمن" التابع للأمم المتحدة بياناً رئاسياً يدعو فيه إلى وضع حد لأعمال العنف ورفع القيود المفروضة على وصول المساعدات الإنسانية، كما اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في نوفمبر قراراً بشأن حالة حقوق الإنسان في ميانمار وفي ديسمبر عقد "مجلس حقوق الإنسان" جلسة خاصة حول أوضاع الروهينغيا وغيرهم من الأقليات، كما علق الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية دعوة مسؤولين عسكريين كبار⁶⁵.

والملاحظ أن المجلس في تكييفه للوضع القائم في بورما يعتمد على ازدواجية المعايير التي يتخذها، ويرجع في ذلك لهيمنة الدول دائمة العضوية فيه، مع تواجد المصالح التجارية لكل من روسيا والصين في بورما تقدر بملايير الدولارات يبقى المجلس مشلولاً دون تحركه للتدخل إحالة الوضع في بورما على المحكمة الجنائية الدولية.

خاتمة

في ختام هذا الموضوع نرى الدور الذي لعبته كل من منظمة التعاون الإسلامي ودولة غامبيا في رفع شكوى ضد دولة بورما بارتكابها لجرائم الإبادة الجماعية في حق الأقليات المسلمة في ميانمار، والضغط على محكمة العدل الدولية من أجل توقيف هذه الجرائم وبالفعل تم اتخاذ تدابير مؤقتة وهو عبارة عن أمر لصالح

⁶⁴ غضبان سمية، مرجع سابق، ص12.

⁶⁵ انظر موقع منظمة العفو الدولية على الرابط التالي: <https://www.amnesty.org/ar/countries/asia-and-the-pacific/myanmar/report-myanmar> تاريخ الزيارة: 2020/01/19 على الساعة: 17:00.

الأقليات المسلمة ضد دولة بورما أصدرته المحكمة بتاريخ 23 جانفي 2020 والذي يعد سابقة قضائية في تاريخ الأقليات.

التوصيات:

-إلزامية التدابير المؤقتة الصادرة من محكمة العدل الدولية بتنفيذها بأسرع وقت ممكن من أجل تهادى تفاقم الوضع.

- إحالة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية في بورما إلى المحكمة الجنائية الدولية.

- وجب على مجلس الأمن الدولي تنفيذ أمر التدابير المؤقتة وتحريك الدعوى بناء على نص المادة 13/ب.

- منح الضوء الأخضر لمحكمة العدل الدولية في اتخاذ أية تدابير تتعلق بالتهديد بالسلم والأمن الدوليين وإحالة القضية مباشرة إلى مجلس الأمن الدولي.

- إعفاء الجرائم الدولية بشتى أنواعها من حق الفيتو وبالتالي يسهل عملية ملاحقة المجرمين وعدم الإفلات من العقاب..

- التركيز الإعلامي على قضية بورما حيث يعتبر الإعلام حاليا من أهم وسائل نصره مسلمي بورما.